


أسلحة الدمار الشامل والأمن العالمي:

حان وقت الإصلاح

عليها إعادة هيكلة نظام الأمم الجماعي العالمي لمكافحة
الانتشار وأسلحة الدمار الشامل

محمد البرادعي



المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في مقابلة
على شبكة الأسي ان ان

التي ظلت قائمة بين بعض الدول وداخل بعضها الآخر نتيجة القمع
الذي فرضته التناحرات بين القوى العظمى، ومثّلماً أخفقت الأمم
المتحدة في تعديل نظامها للأمن الجماعي بشكل يتناسب مع الحقائق
المتغيّرة والتهديدات الجديدة، فإنها أساءت التصرف في معالجة بعض
الأزمات الحديثة كذلك التي وقعت في بوروندي ورواندا والصومال، أو
أن التعامل مع بعضها الآخر تم خارج إطار الأمم المتحدة، كما حدث
في كوسوفو.

بعد الحرب في العراق، يبقى سؤال محوري يتعين على الأسرة
الدولية الإجابة عنه: هل أصبح استخدام القوة من خلال توجيه ضربة
وقائية نموذجاً يحتذى به في التعامل مع التهديدات المتصلة بأسلحة
نووية أو بأسلحة الدمار الشامل الأخرى، أم أن هناك بدائل أخرى
أسهل من حيث التكلفة بنتائجها، وتسبّب عدراً أقل من الضحايا من
بني البشر؟

لقد تحكم عالم القطبين، حتى انتهاء الحرب الباردة، من الحفاظ
على الأمن الدولي بواسطة نظام مركب من التحالفات ومجالس التفويض
والتأثير، وعبر مؤسسات إقليمية ودولية متعددة الأطراف مثل الأمم
المتحدة، وأخيراً بواسطة توافق توازن القوى من خلال الردع النووي.

ومع انهيار الاتحاد السوفييتي وتفكك إمبراطوريته، نشأ عالم
احادي القطب، مما غير جذرًا طبيعة الأمان العالمي، فاختفت
التناحرات والخصومات والتنافس الذي ميز فترة الحرب الباردة
واختفت معها تحالفات قديمة كثيرة والعديد من ميادين التأثير والتفوّض
المترتبة بها.

وبينما يشرّك الكثيرون بقدوم نظام عالمي جديد يعيد انتهاء، الحرب
الباردة، ويعبروا عن أملهم ببناء نسوزج للأمن يضرب جذوره في
أرضية الأمان الجماعي الذي يقوم عليه نظام الأمم المتحدة أصلًا.
هذه الآمال لم تتبّلور حتى الآن، لأن بينما مكن انتهاء الحرب الباردة
العديد من البلدان والشعوب المفهورة سابقاً من دخول عالم المجتمعات
المستقلة، فإنه أشعل من جديد نار النزاعات العرقية والثقافية القديمة

بدور المؤسسة أو الهيئة "ذات المسؤولية الأولى" في الحفاظ على الأمن والسلام العالميّين. فعلى سبيل المثال، هناك حاجة لآليات خاصة بالتدخل المبكر لفض النزاعات الناشئة، كما يجب وضع قوات مناسبة تحت تصرف مجلس الأمن للتعامل مع حالات ونزاعات لا حصر لها في فترة ما بعد الحرب الباردة بدءاً بالإشراف على الانتخابات وانتهاءً بالحفاظ على الأمن والنظام وضبط الحدود بين الدول. كما يجب وضع نظام عقوبات يستهدف الحكومات لا شعوبها. وكذلك وضع ضوابط يتفق عليها لاستخدام حق النقض (الفيتو) وحصرها ربما بالحالات التي يخول فيها استخدام القوة، وذلك لمنع وصول مجلس الأمن برمته إلى وضع يصبح هو فيه ضحيةً لخلافات وانشقاقاتٍ بين الدول "الخمس" دائمة العضوية. كما يجب أن يتتفق المجلس على توسيع تعريف الحالات التي تشكل "تهديدًا للأمن والسلام العالميّين" لتشمل السعي إلى امتلاك أسلحة الدمار الشامل والقمع الوحشي لحقوق الإنسان كي يتمكن المجلس من التدخل المبكر والفعال في مثل هذه الحالات.

ثانياً: علينا خلق مناخ ينحصر فيه استخدام القوة. كما هي الحال حسب ميثاق الأمم المتحدة. في حالات الدفاع عن النفس أو إجراءات التنفيذ التي يجيزها مجلس الأمن. فالضربيات الوقائية، رغم إغراءاتها القوية، يمكن أن تقود الأسرة الدولية إلى عالم مجهول ومحفوظ بالمخاطر. العمل الذي يواافق عليه مجلس الأمن هو وحده الذي يضفي الشرعية ويؤمن الدعم الدولي لمثل هذه الإجراءات، والأهم من ذلك، هو أن هذه القيد على استخدام القوة سوف تقتصر هذا الإجراء على حالات تكون فيها القوة الخيار الوحيد أو الأخير.

ثالثاً: علينا اتخاذ خطوات ملموسة لترحيم امتلاك أو استخدام أسلحة الدمار الشامل. وتطوير عقائد أمنية بديلة لا تعتمد على هذه الأسلحة. فاتفاقية منع انتشار الأسلحة النووية وكذلك اتفاقيات الأسلحة الكيماوية والأسلحة البيولوجية والسامة، تفتقر إلى الانضمام الدولي الشامل إلى عضويتها. زد على ذلك أن الاتفاقية الخاصة بالأسلحة البيولوجية والسامة تتقدّمها آليات التحقق كلها.

ومن الواضح أن هناك حاجة إلى موقف جديد تجاه كافة أسلحة الدمار الشامل ينطوي على عناصر ومقومات أساسية مثل: الانضمام الشامل للاتفاقيات والمعاهدات التي تحظر أسلحة الدمار الشامل، وأنظمة شرعية وفعالة للتحقق من كافة أنواع هذه الأسلحة وتطبيق المعاهدات الخاصة بها، إضافة إلى خطة عمل تفصيلية، والتصميم على استئصال أسلحة الدمار الشامل في "جميع الدول". ويمرر الزمن، إلغاء الهوّة أو الانقسام القائم حالياً بين الدول "المالكة" و "غير المالكة" لهذه الأسلحة، إضافة إلى ترسير عقائد أمنية جديدة لا تعتمد على التأثير الرادع للأسلحة النووية، ووضع إجراءات تنفيذية يمكن التعويل عليها، وبإشراف مجلس الأمن، بهدف التصدي الفعال لمساعي أي دولة نحو امتلاك أسلحة دمار شامل بطريقة غير مشروعة.

أما الصراعات المزمنة في مناطق كالشرق الأوسط، وجامو و كشمير فظلّت تتفاوت طيلة هذا الوقت ولا تزال.

ولكن مع كل هذا التغيير الذي طرأ على العلاقات الدوليّة منذ انتهاء الحرب الباردة، فقد ظلّت الأسلحة النوويّة تحتفظ بمكانة بارزة كرمز للقوة المطلقة. ومع أنّ عدداً من الدول مثل جنوب إفريقيا تخلّت عن أسلحتها النوويّة أو برامج تسليمها النووي، فإن المطلّات النوويّة لحلف شمال الأطلسي (الناتو) وغيره من الأحلاف تواصل توسيعها باطراد. والأهم من ذلك هو أن الأهداف التي نصّت عليها معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النوويّة والتي تم التوصل إليها مطلع السبعينيات من القرن الماضي بهدف الحد من انتشار هذه الأسلحة والتحرك باتجاه نزع السلاح النووي كلياً، تتعرّض حالياً لضغوط هائلة. إذ لا تزال هناك الآلاف من الأسلحة النوويّة في الدول الخمس الأعضاء في اتفاقية الحد من انتشار الأسلحة النوويّة (الصين وفرنسا وروسيا وبريطانيا والولايات المتحدة). ومن بين الدول النوويّة الثلاث خارج الاتفاقية، أظهرت باكستان والهند قدراتهما النوويّة في السنوات الأخيرة، ويفترض أن الثالثة، إسرائيل، تمتلك أسلحة نووية. لقد انسحبت كوريا الشماليّة مؤخراً من اتفاقية الحد من انتشار الأسلحة النوويّة التي سبق أن وقعت عليها. وهناك شكوك في أنها - كغيرها من الدول الأعضاء في الاتفاقية - تسعى إلى امتلاك أسلحة نووية. واختارت دول أخرى "بديلاً مناسباً للفقراء" بأن سعت إلى امتلاك أسلحة بيولوجية وكيميائية. وفي أعقاب أحداث الحادي عشر من أيلول/سبتمبر 2002، اكتسبت التهديدات التي يمثلها انتشار أسلحة الدمار الشامل بعداً جديداً تمثّل في إمكانية حيازة جماعات صغيرة في بعض البلدان مثل هذه الأسلحة.

ولكن هل يتّعّن علينا في مواجهة هذه الحقيقة أن نستخلص ما مفاده أنّ العقم محاولة مكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل عن طريق وضع قواعد وضوابط جماعية يتضمّنها نظام جديد للأمن العالمي؟ وأنّ علينا أن نرضى بالعيش في عالم يسوده التهديد المستمر بوقوع حرقنة نووية أو كوارث أخرى لا تبقى ولا تذر؟! لا أعتقد ذلك. لكن الاعتماد على نظام أمن جماعي لکبح انتشار أسلحة الدمار الشامل يستلزم جرأةً في التفكير، وإرادةً للعمل الجماعي، وجهوداً رؤوبة لا تكل ولا تمل. وأرى ضرورة ملحة لاتخاذ الخطوات التالية بأقصى سرعة ممكنة:

أولاً: يجب أن نطور نظام الأمن الجماعي الذي نص عليه ميثاق الأمم المتحدة فيما يتصل بالدبلوماسيّة الوقائيّة وال فعل التنفيذي. فهذا النظام الذي تم وضعه قبل نصف قرن لإقامة نظام عالمي على أساس القيم والمبادئ المشتركة، لم ينضج تماماً ولم يحافظ النجاح الذي أراده له مخطّطوه. لكن تدمير هذا النظام يعني العودة إلى عالم "هوبز"*. فما الذي يجب تغييره إذا؟ بادئ ذي بدء، علينا إعادة هيكلة مجلس الأمن ليضم دولاً وقوى سياسية واقتصادية رئيسية في عالمنا الحاضر وهناك حاجة إلى وضع مفاهيم عملية جديدة توابعها أدوات وأساليب ملائمة تضمن أن يتمكن مجلس الأمن من القيام

* توماس هوبز: فيلسوف إنكليزي (1588-1679) دعا إلى الحكم المطلق للملك أو المحاكم.

رابعاً: علينا تطوير نظام شمولي يضمن عدم وصول أسلحة الدمار الشامل أو مكوناتها إلى أيدي الإرهابيين. وهذا يتطلب موقفاً دولياً فاعلاً حيال الحماية المادية للمواد النووية والمشعة الأخرى وكذلك المنشآت ذات الصلة، وضوابط أفضل للمواد والعناصر الكيمائية والبيولوجية وسياسة فعالة لضبط تصدير هذه المواد في مختلف أنحاء العالم.

خامسأً: علينا التعامل الجاد والحااسم مع النزاعات المزمنة التي تعدّ أقوى الخواص لامتلاك أسلحة الدمار الشامل. ولدينا العبرة الكافية التي نستلهمها من حقيقة أن معظم الحالات المشبوهة في السعي إلى امتلاك أسلحة دمار شامل موجودة في منطقة الشرق الأوسط، التي تعدّ بؤرة عدم استقرار منذ أكثر من خمسين عاماً. ومن الضروري جداً في أي تسوية مستقبلية في الشرق الأوسط، أن يتم التركيز على إجراءات وترتيبات أمنية إقليمية . بما فيها إقامة منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل. كجزء لا يتجزأ من تلك التسوية. الأمر ذاته يجب أن ينطبق على أي تسوية مستقبلية لصراعات ونزاعات مماثلة بما فيها النزاع في شبه الجزيرة الكورية.

سادساً: وأخيراً. علينا العمل الجماعي لمعالجة مصادر انعدام الأمن وزعزعة الاستقرار في العالم بما في ذلك التعامل مع الهوة المتزايدة بين الأغنياء والفقراً. هنا لا بد من التذكير أن خمسيني عدد سكان العالم يعيشون على أقل من دولارين في اليوم الواحد، كما تجدر الإشارة إلى فقدان الم Zimmerman لاحترام أبسط حقوق الإنسان في مناطق عدّة من العالم وإلى سوء استخدام السلطة بحيث يختبئ الطغاة تحت عباءة "السيادة"، وإلى اتساع الفجوات القائمة بين الثقافات والحضارات المختلفة. إن درء هذه المخاطر بصورة فعالة والتعامل مع أسبابها الكاملة يتطلب مساعدات مالية كافية من جانب الدول الغنية، هذه المساعدات تبلغ حالياً مستوى مخجلاً لا يتدنى 0.23 % من إجمالي الناتج القومي لتلك الدول. كما تستلزم المعالجة الفعالة مشاركة فعلية وحيوية للمؤسسات الدولية والحكومات ومؤسسات المجتمع المدني بغية تشجيع التفاعل بين الثقافات والشعوب ونشر مبادئ السلطة الجيدة ومراقبة احترام حقوق الإنسان.

قد يبدو كل هذا هدفاً بعيد المنال. ولكننا إذا أردنا أن نجنب الجيل القادم قرناً من الحروب التي قد تدمّر فيها البشرية ذاتها، فإننا لا نملك أي بديل آخر.

نظام عالمي لضبط الأسلحة النووية

اجتمعت الدول الأعضاء في معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية، وهي المعاهدة التي وضع حجر الأساس لمنع انتشار السلاح النووي، وتعزيز جهود نزع السلاح في العالم، في مقر الأمم المتحدة في جنيف في نيسان (أبريل) وأيار (مايو) 2003. وذلك في إطار مواصلة السعي إلى وضع أساس المؤتمر الخاص بمراجعة هذه المعاهدة في العام 2005. ومن المقرر أن يعقد اجتماع تحضيري آخر في العام 2004.

لقد أوكلت معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية أدواراً محددة للوكالة الدولية للطاقة الذرية كجهاز تفتيش دولي وكفتاة متعددة الأطراف لنقل الاستخدامات السلمية للتقنية النووية. وفي بيان وجهته الوكالة الدولية للطاقة الذرية إلى الجلسة الأخيرة للجنة التحضيرية لمعاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية، أوضح السيد بيت دي كليرك، مدير مكتب العلاقات الخارجية وتسيير السياسات في الوكالة، "التحديات الخطيرة" التي تواجه النظام التعددي. وتتضمن البيان التحديات التي تواجه مسامي التحقق من قدرات العراق النووية، وتخلي كوريا الديمقراطية الشعبية عن التزاماتها وفق ضمانات معاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية، وإخفاق بعض الدول في إتمام أو تطبيق نظام الضمانات حسب تلك المعاهدة، وكذلك التقدم البطيء فيما يتعلق بإتمام أو إدخال اتفاقيات جديدة تمنع الوكالة الدولية حقوقاً أكبر في مجال التفتيش، كما أشار إلى الركود الذي أصاب الجهات الرامية إلى نزع الأسلحة النووية والتحرك نحو العالمية. وجاء في البيان:

"إذا أردنا الحفاظ على هيبة نظام الحد من التسلح النووي، فلا بد من إحراز تقدم على كافة هذه الجبهات".

العراق: فيما يتصل بالتفتيش على المنشآت النووية في عراق ما بعد الحرب، أشار البيان إلى أن التفويض المنوح للوكالة الدولية للطاقة الذرية في العراق لا يزال سارياً ولم يتغير، وأن الوكالة هي المؤسسة الوحيدة المخولة قانونياً بالإشراف على برامج نزع التسلح النووي في العراق. وأضاف البيان أن الوكالة مستعدة لاستئناف نشاطها وعملها الذي خولها إياه كل من مجلس الأمن ومعاهدة الحد من انتشار الأسلحة النووية وكذلك مشاريعها الأخرى، حالما تسمح الظروف في العراق بذلك.

كوريا الشمالية: فيما يخص جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية أشار، البيان إلى تطورات عدّة من بينها أن مفتشي الوكالة الدولية للطاقة الذرية لم يعودوا إلى عملهم هناك كما أن نظام الضمانات الذي كان قائماً في كوريا الشمالية لم يعد موجوداً، وأضاف أن مجلس إدارة الوكالة الدولية أبلغ مجلس الأمن والجمعية العامة استمراره بعدم التقيد كوريا الشمالية باتفاقية الضمانات.

لمزيد من التفاصيل، بما في ذلك النص الكامل لبيان الوكالة الدولية للطاقة الذرية، زوروا موقعنا على الإنترنت على العنوان التالي:

[http://www.iaea.org/worldatom/.](http://www.iaea.org/worldatom/)

محمد البرادعي هو المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وهذا المقال يعبر عن آرائه الشخصية.